تبسيط و تعليم أحكام الإسلام

فقه العبادات المصور

الطهارة	الصلاة	الصيام	الزكاة	الحج



د. عبدالله بن سالم باهمام

الأذان والإقامة

https://www.al-feqh.com/ar



الأذان والإقامة



https://www.al-feqh.com/ar

المحتويـات

تعريف الأذان والإقامة
حكم الأذان والإقامة
الحكمة من الأذان
متى شرع الأذان وسببه؟
فضل الأذان
شروط صحة الأذان
سنن الأذان
صفة الأذان والإقامة
ما يستحب لمن سمع الأذان
من أحكام الأذان والإقامة

تعريف الأذان والإقامة:

الأذان:

الإعلام بدخول وقت الصلاة بذكر مخصوص.

الإقامة:

الإعلام بالقيام للصلاة بذكر مخصوص.

حكم الأذان والإقامة

١. في حق الجماعة:

فرض كفاية[١] -للصلوات الخمس المفروضة فقط- في السفر والحضر؛ لأنها من شعائر الإسلام الظاهرة، فلا يجوز تعطيلها، قال النبي: «فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ». (متفق عليه).

(١) فرض الكفاية: هو الذي إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقين

٢. في حق المنفرد:

سنة، فعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ[٢] الْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ الله ﷻ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا، يُؤَذِّنُ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ؛ يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ». (رواه النسائي).

الحكمة من الأذان

١. الإعلام بدخول وقت الصلاة ومكانها.
٢. الحث على صلاة الجماعة.
٣. تنبيه الغافلين، وتذكير الناسين؛ لأداء الصلاة التي هي من أجلّ النعم.

متى شرع الأذان وسببه؟

شرع الأذان في السنة الأولى من الهجرة، وسببه: أنه لما دعت الحاجة إلى وضع علامة يعرف بها الجميع دخول وقت الصلاة، تشاور المسلمون في ذلك، فلما كان من الليل رأى عبد الله بن زيد في المنام رجلاً يحمل ناقوسًا[٣] فقال له:

(٢) شظية: قطعة مرتفعة في رأس الجبل
(٣) الناقوس: هو الجرس

https://www.al-feqh.com/ar

«أتبيع هذا الناقوس؟» فقال الرجل: «ماذا تعمل به؟» قال عبد الله: «ندعو به إلى الصلاة». فقال الرجل: «ألا أدلك على ما هو خير منه؟» قال عبد الله: «بلى». فَعَلّمه الأذان المعروف، ثم علمه الإقامة. (رواه الدارمي).

قال عبد الله: فلما أصبحتُ أتيت رسول الله ﷺ، فأخبرته بما رأيت، فقال: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ -إِنْ شَاءَ الله- فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» (رواه أبو داود).



فضل الأذان

١. يشهد للمؤذن عند الله ﷻ يوم القيامة كل ما يبلغه صوته، قال: «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ، وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَه يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (رواه البخاري).

٢. أن الناس لو يعلمون ما فيه من الفضل لتسابقوا إليه، قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا[1] عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا» (رواه البخاري).

(١) الاستهام: ضرب القرعة ليخرج المستحق للتقديم

شروط صحة الأذان

١. أن يكون من مسلم، ذكر، عاقل.

٢. أن يكون مُرَتَّبًا.

٣. أن يكون متواليًا، ليس بين كلماته فاصل كبير.

٤. أن يكون عند دخول وقت الصلاة.

سنن الأذان

١. استقبال القبلة.

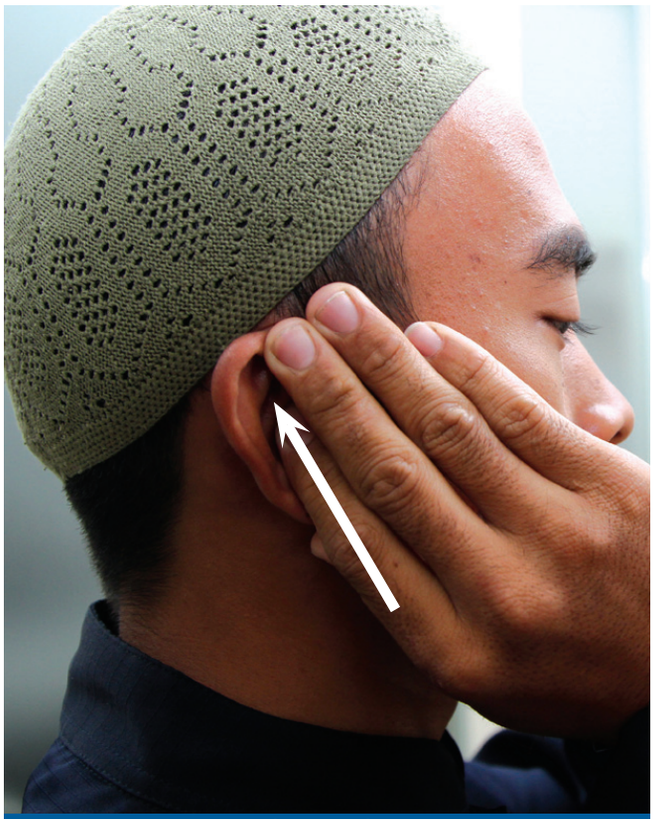
٢. طهارة المؤذن من الحدثين.

٣. الالتفات في الحيعلتين -وهي قوله: حي على الصلاة حي على الفلاح- يمينًا وشمالاً.

٤. أن يضع المؤذن إصبعيه السبابتين في أذنيه.

٥. أن يكون المؤذن ذا صوتٍ حسنٍ قوي.

٦. ترتيل الأذان، والتأني فيه.



يضع أصبعه في أذنيه

https://www.al-feqh.com/ar

صفة الأذان والإقامة

١. صيغة الأذان: «الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إلـه إلا الله، أشـهد أن لا إلـه إلا الله، أشـهد أن محمدًا رسـول الله، أشهد أن محمدًا رسـول الله، حَيَّ على الصلاة، حَـيَّ على الصلاة، حَـيَّ على الفلاح، حَيَّ عـلى الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله» (رواه مسلم).

٢. صيغـة الإقامـة: «الله أكبر الله أكبر، أشـهد أن لا إله إلا الله، أشـهد أن محمـدًا رسـول الله، حيَّ عـلى الصـلاة، حَيَّ على الفـلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله».

ما يستحب لمن سمع الأذان

١. أن يقـول مثـل مـا يقول المـؤذن، إلا عنـد قولـه: «حَيّ على الصَّـلاة، حَـيّ على الفَـلاح» فيقول: «لا حَـوْل ولا قُوَّة إلا بالله» (رواه البخاري).

٢. أن يقـول بعـد الأذان: «أَشْـهَدُ أَنْ لَا إِلَـهَ إلا الله وَحْـدَهُ لَا شَرِيـكَ لَـهُ، وَأَنَّ مُحَمَّـدًا عَبْدُهُ وَرَسُـولُهُ، رَضِيتُ بِـالله رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا» (رواه مسلم).

٣. أن يصـلي عـلى النبـي بعـد الأذان، ثم يقـول: «اللَّهُـمَّ رَبَّ هَـذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّـةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِـيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ» (رواه البخاري).

٤. أن يدعو لنفسـه بين الأذان والإقامة؛ فـإن الدعاء حينئذ لا يـرد؛ لقولـه ﷺ: «إِنَّ الدُّعاءَ بَـينَ الأذانِ والإِقَامَـةِ لا يُرَد» (رواه أحمد).

من أحكام الأذان والإقامة

١. يكتفـى بأذان واحـد عند جمـع صلاتين كالظهـر والعصر، ويقام لكل صلاة.

٢. إذا أقيمـت الصلاة، ثـم تأخر الابتداء بها، فـلا حاجة ثانية لإعادة الإقامة.

٣. على المؤذن أن يحذر من الغلط في ألفاظ الأذان، ومن ذلك:

أ- قول: «آلله أكبر؟» بالاستفهام.

ب- قول: «الله أكبار» بألف بعد الباء.

ج- قول «الله وأكبر» بزيادة الواو.

٤. إذا أقيمـت الصلاة فلا يجوز الابتـداء بنافلة، أما إذا أقيمت وقد بـدأ النافلة أكملها إن لم يبق منها إلا قليلٌ، وإلا قطعها -دون سلام- ودخل مع الإمام في الفريضة.

٥. يصح أذان الصبي المميز.

٦. يـشرع الأذان والإقامـة للصـلاة الفائتة بنوم أو نسـيان؛ لما ثبت عن النبي -حين نام الصحابة عن صلاة الصبح حتى طلعت الشـمس- أنه أَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ، ثُمَّ تَوَضَّؤوا، وَصَلَّوْا رَكْعَتَي الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ. (رواه أبو داود).

٧. لا يخـرج من كان في المسـجد بعـد الأذان إلا لعذر؛ لما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ الله إِذَا كُنْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَلَا يَخْرُجْ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ». (رواه أحمد).

٨. يـشرع للمؤذن أن يخفض صوته في الشـهادتين، ثم يعيدهما برفع الصوت (التَّرْجِيعُ)؛ لثبوت ذلك في السنة. (رواه أبو داود).

لا ينبغي

١. التلحـين في الأذان، والتغنّـي فيـه، بما يـؤدّي إلى تغيير الحروف، والحركات، والسكنات، والنّقص، والزّيادة.

٢. رفع الصّوت بالصّلاة والسلام على النبي بعد الأذان.

٣. قـول بعضهـم عنـد سـماع: ((قـد قامـت الصّـلاة)): ((أقامها الله وأدامها)).

أذان الفجر

المـشروع للفجر أذانـان: الأول قبل دخول الوقـت، والثاني للإعـلام بدخوله لحضور الصلاة، فيـشرع في الأذان الأول أن يقول المؤذن: «الصلاة خير من النوم» مرتين؛ لقوله ﷺ: «وَإِذَا أَذَّنْتَ بِالْأَوَّلِ مِـنَ الصُّبْحِ فَقُلْ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» (رواه أبو داود).

https://www.al-feqh.com/ar

https://www.al-feqh.com/ar

الأذان يطرد الشيطان

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، حتى لا يسمع الأذان، فإذا قضي الأذان أقبل، فإذا ثوّب بها أدبر، فإذا قضي التثويب[1] أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا وكذا، ما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى، فإذا لم يدر أحدكم كم صلى، ثلاثا أو أربعا، فليسجد سجدتين وهو جالس». (رواه البخاري).

(١) المراد بالتثويب الإقامة.



فوائد

١. لا يجوز الخروج من المسجد بعد الأذان وقبل إقامة الصلاة لحديث أبي هريرة -رضي الله عنه- حين رأى رجل رجلا يجتاز المسجد خارجا، بعد الأذان، فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

٢. لا يؤذن ولا يقام لشيء من النوافل، ولا للعيدين، ولا للاستسقاء، ولا لصلاة الجنازة، ولا للكسوف، إلا أنه يقول في الكسوف: الصلاة جامعة.

٣. يقول المؤذن في المطر أو البرد الشديد بعد حَيَّ على الفلاح: ألا صلوا في رحالكم.

https://www.al-feqh.com/ar